

الفتاوى - المعاملات - أنواع اللهو - الفتوى ٤٠٠٤ : ما حكم مراجعة استعمال الموسيقى للأعمال التجارية؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٥-١٥-

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أنا عملت سي دي دعاية لأحد الأصدقاء عن مصنعه يعرض السي دي نبذة عن المصنع والأعمال التي يقدمها وبعض الصور عن المشاريع التي قام بها المصنع وهذا العرض يكون بصورة حركية ولقد وضعت خلفية موسيقية ترافق هذا العرض تبدأ مع بداية العرض وهذه الخلفية الصوتية هي عبارة عن أداء صوتي لجودة بالإضافة إلى موسيقا مراجفة
فهل عملي هذا مباح أم أنه محظوظ ولا يجوز وشكرا لكم كثيرا ...
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد .

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفي لكم بما يلي:

المعازف (الموسيقى) بكل أشكالها حرام ولا ينبغي لل المسلم المتبع سمعها أو إسماعها .

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين